

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسکانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٦ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين

ببنك القاهرة - فرع كفر الشيخ :

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسکانى المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة

بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢٩ على الانقضاء :

وعلى مراقبة السيد الأستاذ المستشار محافظ كفر الشيخ بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١٦

على الانقضاء :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير ،

بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرر :**مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين ببنك القاهرة -**

فرع كفر الشيخ لنقص عدد أعضائها عن الحد الأدنى القانوني اللازم لإنشائها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٣/٦/٧

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

١٠٥ هـ / محمد إبراهيم سليمان